بسم الله الرحمن الرحيم

جمهورية العراق
المحكمة الاتحادية العليا
٥٦ /اتحادية / تمييز / ٢٠٠٨

كو٧مارى عيراق
داد كاي بالآي ئيتتيحادي

تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٢/شوال/١٤٢٩هـ الموافق٢٢/١٠/٢٠٠٨ م . برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق السامي و جعفر ناصر حسين و أكرم طه محمد و أكرم أحمد بابان و محمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كور كيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء بأسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي:

المميز/ وزير الداخلية / إضافة لوظيفته وكيله الملازم أول الحقوقي ظافر عبد الرحمن حسن .

المميز عليها / ميعاد ثامر كاظم وكيلها المحامي علي حسين السعيدي.

الادعاء:

إدعى وكيل المدعية أمام محكمة القضاء الاداري ان موكلته تطلب منح أولادها القاصرين نور ومحمد ومريم المولودين لأب فلسطيني (خليل نور الدين) الجنسية العراقية تبعاً لجنسيتها العراقية وقدمت طلب لدى المدير لشؤون الجنسية الا انه رفض التظلم ونتيجة للمرافعة الغيابية العلنية والاطلاع على المستندات المبرزة أصدرت المحكمة حكمها المرقم ٢٠٠٨/٨٦ في ٢٠٠٨/٦/١٧ القاضي بإلزام المدعى عليه /إضافة لوظيفته بمنح القاصرين الجنسية العراقية تبعاً لجنسية والدتهم العراقية مع تحميله الرسم المدفوع وأتعاب المحاماة ، وقد اعترض المعترض (المدعى عليه) على القرار

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني
The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المذكور بتاريخ ٢٠٠٨/٧/٢ ونتيجة المرافعة الحضورية العلنية أصدرت المحكمة المذكورة قرارها المرقم ٨٦/قضاء اداري/اعتراضية/٢٠٠٨ في ٢٠٠٨/٨/٢٨ القاضي برد اعتراض المعترض وتأييد الحكم الغيابي الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٦/١٧ مع تحميل المعترض/إضافة لوظيفته مصاريف المحاكمتين الغيابية والاعتراضية ، ولعدم قناعة المعترض (المدعى عليه) بالقرار المذكور فقد بادر الى الطعن به تمييزاً أمام المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠٠٨/٩/٩ طالباً نقضه وللأسباب المبينة في اللائحة التمييزية .

القرار:

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان الطعن التمييزي مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً . ولدى النظر في الحكم المميز وجد انه غير صحيح حيث ان المحكمة قضت بتأييد الحكم الغيابي الصادر بتاريخ ٢٠٠٨/٦/١٧ ورد الاعتراض دون ان تلاحظ المحكمة انها لم تبحث موضوع التظلم الذي أوجبته الفقرة (و) من البند ثانياً من المادة (٧) من قانون مجلس شورى الدولة المرقم ٦٥ لسنة ١٩٧٩ المعدل بالقانون رقم ١٠٦ لسنة ١٩٨٩ ولم تبين في حكمها ما إذا كانت الدعوى مقامة وفق المدة المبينة في الفقرة (ز) منها وإنما ذكرت في صدر القرار الغيابي (وجد ان الاعتراض مقدم ضمن المدة القانونية قرر قبوله شكلاً) رغم عدم وجود

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ شارع حيفا- الصالحية . .
تلفون وفاكس -٥٣٧٢٤٥٧
البريد الإلكتروني

اعتراض أصلاً وان الدعوى تنظر بصفتها الأصلية وليست دعوى اعتراضية وان هناك فرقاً بين التظلم والاعتراض . كما انه أساساً لا يوجد أي تظلم وإنما هناك طلب مقدم من المدعية ميعاد ثامر كاظم الى مدير شؤون الجنسية تطلب فيه منح أولادها نور ومحمد ومريم أولاد خليل نور الدين شهادة الجنسية العراقية وان القرار صدر على نفس الطلب في ٢٠٠٨/٤/٧ بالامتناع عن إصدار شهادة الجنسية فكان المتعين التظلم من هذا القرار وعلى المحكمة سؤال المدعية عما اذا كانت قد تظلمت منه من عدمه ومن ثم تنظر ما اذا كانت الدعوى مقامة ضمن المدة الواردة في الفقرة (ز) . هذا من جهة ومن جهة أخرى ان المدعية أقامت الدعوى أصالة وحسب وصايتها ولم تكلف المحكمة المدعية بإبراز حجة الوصاية كما لم تسأل منها عن سبب إقامتها أصالة وهل أنها تطلب منحها الجنسية العراقية رغم أنها عراقية وأبرزت صورة من شهادة الجنسية . ولوحظ في الجلسة المؤرخة ٢٠٠٨/٥/١٤ لم تدون مضمون المستمسكات المبرزة وجهة إصدارها وإنما ذكرت أبراز (جواز سفر وبيانات وهوية الأحوال المدنية ووثيقة) ولم تبين محتوياتها وان هذا من الأخطاء الفاحشة ان تقام الدعوى من المدعية حسب وصايتها ولم تبحث صحة الخصومة وهل لديها وصاية ام لا ولم تسأل المحكمة عن والد القاصرين ولم تدون محتويات المستمسكات المبرزة في الدعوى وتذكر في محضر الضبط انها اطلعت على الأصل وأعادته الى مبرزه وربطت صورة منه. لما تقدم يكون الحكم المميز اذ قضى بتأييد الحكم الغيابي مخالفاً لأحكام القانون للأسباب المبينة أنفا قرر نقضه وإعادة الدعوى الى محكمتها لملاحظة ما تقدم وإتباعه

(٣ــ٤)

على ان يبقى رسم التمييز تابعاً للنتيجة وصدر القرار بالاتفاق في ٢٢/شوال/١٤٢٩ هـ الموافق ٢٢/١٠/٢٠٠٨ م .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو اكرم احمد بابان	العضو اكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا – العراق – بغداد – شارع حيفا – الصالحية . .
تلفون وفاكس ٥٣٧٢٤٥٧٠
البريد الإلكتروني

The federal Supreme Court - Iraq- Baghdad- Hayfa Street
Tel - 5384406- 537245
e-mail: federalcourt_iraq@yhoo.com